المركز الجامعي البيض

المحاضرة 09: تسوية نزاعات عقود التجارة الدولية:

09

د.سداوي نورة استاذ محاضر

قسم العلوم التجارية معهد العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير

01/12/2025

وحدة

-تمكين الطالب الحصول على المعارف العلمية التكوينية الضرورية والأساسية في مجال التجارة الدولية وتعريفه بأهم المعطيات والمعلومات اللصيقة بنشأة وتطور التجارة الدولية في ظل الاتفاقيات الدولية، وإنشاء المنظمة العالمية للتجارة العام 1994 ودورها في تنظيم التجارة الدولية وفضِ المنازعات المُتوَّلدة من العقود التجارية الدولية

.-تمكين الطالب الجامعي من أهم المنظمات الدولية و الإقليمية المعنية بالتجارة الدولية، وكيفية تدخلها في إدارة وتسيير عقود التجارة الدولية وفضِ المنازعات المُتولدة منها

نتطرق من خلال هذه المحاضرة إلى اهم المشاكل التي تصادف وضع العقود النموذجية و الحلول المقترحة لحل هذه المشاكل كما يتمكن الطالب من فهم آليات التحكيم الدولي من طرف غرفة التجارة الدولية ومن طرف لجنة الامم المتحدة الانيسترال واليات التحكيم الإلكتروني الدولي في ظل التجارة ألإلكترونية

مقدمة

ترتبط دول العالم بشبكة معقدة من العلاقات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وكلما أصبحت الشركات أكثر اندماج في الاقتصاد الدولي فان الظروف الاقتصادية الدولية وسياسات التجارة للدول الأخرى تبدأ في التأثير أكثر فأكثر مما يؤدي الى جعل الاقتصاد الدولي أكثر اعتماد على بعضه البعض من حيث المبادلات الخارجية خارج الحدود السياسية للدول المختلفة.

ان العلاقات الاقتصادية تشمل جميع أوجه النشاط الاقتصادي الذي يقوم بين دول تخضع لقوانين وسلطات سياسية مختلفة فهي جميع العلاقات الناتجة عن حركة السلع والخدمات وحركة الأشخاص وحركة رؤوس الأموال وحركة البيانات والمعلومات.

وعليه ان العلاقات الاقتصادية الدولية ناتجة عن تبادلات ومعاملات تجارية سواء في شكل اتفاقيات او معاهدات او عقود أي في ظل التجارة الدولية الا ان هذه العملية لابد من تنظيم وتأطير دولي لها إضافة الى فك النزاعات التجارية الدولية وهذا ما يعرف بقانون التجارة الدولية.

I المشاكل التي تصادف وضع العقود النموذجية:

وعلى الرغم من المزايا لإبرام العقود الدولية باعتبارها من أهم وسائل توحيد قانون التجارة الدولية، إلا أن هذه العقود بسبب اتجاهها كما لاحظنا إلى الشروط العامة أو العقود النموذجية في أغلب الأحيان تصادف مشاكل عملية عند محاولة وضع الشروط العامة لهذه العقود.

وعلى الرغم من أن الهيئات المعنية بوضع هذه الشروط تحاول أن تضع صيغاً للعقود الدولية يمكن أن تلائم احتياجات ومتطلبات الحياة التجارية، إلا أن تعدد الصيغ واختلافها حتى بالنسبة للموضوع الواحد غالباً ما تؤدى إلى إيجاد المتعاقدين في مواقف غير متوقعة أو في مراكز غير متكافئة.

- تحاول صيغ العقود النموذجية أن تواجه التفاصيل دون وجود قواعد عامة، أو مبادئ عامة تحكم العلاقة التعاقدية. ولا يجوز أن نتصور أن هذا القول يتعارض مع ما سبق أن ذكرناه من وجود شروط عامة وشروط تفصيلية للتعاقد، لأننا لا نقصد هنا الشروط العامة التي تتعلق بعقد من نوع معين وإنما نشير إلى الأصول القانونية التي تحكم جوهر العلاقة التعاقدية وهي ما تفتقر إليه العقود النموذجية.

- تبرم هذه العقود بين أطراف تتعارض مصالحها الاقتصادية ولا نعنى بتعارض المصالح هنا مجرد التعارض الناشئ عن طبيعة اختلاف مركز كل متعاقد كالتعارض الناشئ عن وجود بائع ومشتر في عقد البيع أو مقاول ورب عمل في عقد المقاولة ، أو مؤمن ومستأمن في عقد التأمين ، أو مصرف وعميل في عقد فتح الاعتماد لأن هذا التعارض حتمي ، وإنما نعنى بالتعارض هنا عدم التكافؤ الاقتصادي بين المتعاقدين ، فالتبادل التجاري للسلع قد يتم بين دول مستعمرة ومستعمراتها السابقة أو بين دول متقدمة اقتصادية ودول نامية أو متخلفة أو بين دول اشتراكية ودول رأسمالية .

- قد ينتمي أطراف العلاقة التعاقدية إلى دول تتباين نظمها القانونية ويترتب على ذلك اختلاف تفسير المقصود ببعض الاصطلاحات القانونية من دولة إلى أخري.

كما قد لا تعرف بعض النظم القانونية اصطلاحات تعرفها نظم أخري. وقد توجد في بعض النظم تنظيمات قانونية لا توجد في غيرها من النظم من ذلك مثلا أن النظام الأنجلوأمريكى لا يعرف اصطلاح الخطأ الجسيم المعروف في النظام اللاتيني، كما أن لا يوجد إلا في "Trust " والنظام المعروف باسم " Partnership " نظام المشاركة النظام الأنجلو أمريكى دون النظام اللاتيني .

II الحلول المقترحة لحل هذه المشاكل:

يقترح كتاب قانون التجارة الدولية لحل المشاكل المشار إليها فيما تقدم ما يأتي:

الالتزام بأصول قانونية واحدة تعتبر كحد أدنى لمبادئ قانونية عالمية تساعد تدريجيا على إلغاء الحدود بالنسبة لحرية انتقال السلع، ومن أهم هذه الأصول الاعتراف بمبدأ حرية التعاقد في جميع القوانين الوطنية في نطاق التجارة الدولية، ونلاحظ أن هذا الحل يوافق عليه كثير من كتاب قانون التجارة الدولية سواء منهم من ينتمي إلى دول نظام الاقتصاد المخطط أي الدول الاشتراكية أو إلى دول السوق الحر أي الدول الرأسمالية.

- يجب أن يراعى عند وضع الشروط العامة أو العقود النموذجية أن توضع بطريقة تضمن حماية مختلف المصالح المعنية، ويمكن ضمان هذه الحماية إذا تم وضع الشروط العامة أو العقود النموذجية على أسس معينة أهمها – كما حدث في صيغ العقود التي وضعتها اللجنة الاقتصادية الأوروبية – مناقشة المشاكل المتعلقة بالتجارة الدولية بواسطة مندوبين أو مؤهلين فنيا لذلك ويمثلون جميع الدوائر المعنية بهذه العقود فيجب مثلا تمثيل تجار السلعة سواء كانوا مصدرين أو مستوردين التي توضع لها صيغ العقود، وتمثيل الناقلين والمؤمنين والمصارف ، على أن يكون لدى الجميع الرغبة في إيجاد قواعد تحكم علاقاتهم التجارية تتسم بالعدالة بالنسبة لجميع الأطراف دون أن تسيطر على أحدهم الرغبة في الإفادة من قوة مركزه الاقتصادي بالنسبة للطرف الآخر .

-يجب أن يراعى عند وضع هذه الشروط العامة أو العقود النموذجية أن تتمتع بقدر كبير من المرونة بحيث يمكن دائما ملاءمة هذه الشروط أو العقود مع الظروف المتغيرة للتجارة الدولية وذلك حتى يمكن أن تتمتع هذه الوسيلة لتوحيد قانون التجارة الدولية بتوحيد شروط التعاقد بأهمية عملية تفوق الاتفاقيات الدولية في مجال التجارة الدولية.

-لابد من قبول التحكيم التجاري كوسيلة وحيدة لتسوية الخلافات الناشئة عن العقود الدولية والاعتراف في جميع الدول بأحكام هيئات التحكيم التجاري، وتلعب اتفاقية نيويورك 1958 ، دوراً هاماً في هذا المجال

- يجب أن يكون مضمون الشروط العامة أو العقود النموذجية التي توضع في مختلف فروع التجارة الدولية كاملاً ومفصلاً بقدر الإمكان، إذ أنه برغم خضوع هذا المضمون لمبدأ التفاوض الحر للأطراف، فإن مواجهة الشروط العامة أو العقود النموذجية للحلول اللازمة للمشاكل القانونية الجوهرية التي يمكن أن تثور بين المتعاقدين خلال فترة التعامل موضوع العقد، من شأنه أن يجعل العقد الدولي بحق، قانون المتعاقدين وبحيث يحل محل القوانين الوطنية التي يمكن أن تنطبق في مجالات أخرى وبهذا يتحقق أهم أهداف العقد الدولي، وهو وحدة المعاملة التجارية الدولية.

ونخلص مما تقدم جميعه، أن العقد الدولي يمكن أن يحل محل الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية ويصبح قانون المتعاقدين في نطاق المعاملة التجارية الدولية، إذا رعيت الاعتبارات التي أشرنا إليها واتبعت الأصول الفنية التي تحقق هذا الهدف.

III التحكيم:

تعريف التحكيم

هو مسار خاص استثناء عن المسار العام لحل المنازعات (القضاء) اذ يتيح إمكانية مباشرة الفصل في النزاعات بين الافراد من قبل افراد عاديين لا يعدون من الجسم القضائي للدولة فالتحكيم هو عرض خلاف معين بين الأطراف المتحكمين على هيئة تحكيمية يتم تعيين أعضاء لهيئة التحكيم من قبل أطراف النزاع وذلك وفق الشروط يحددونها لتفصل تلك الهيئة بذلك النزاع بقرار يفترض ان يكون بعيدا عن التحيز لأي من أطراف النزاع.

ومن المعروف ان التحكيم يطلق عليه بعض الفقهاء القانونيين القضاء الخاص وذلك لأنه لا يدخل في تشكيله أي في تشكيل محكمة التحكيم سلطان الدولة ونفوذها رغم تطبيق قوانينها فيراس محكمة التحكيم محكمون وليس قضاة.

فالتحكيم اذن هو عبارة عن وسيلة قانونية افسح المشرع لها المجال للفصل في المنازعات المتفق على عرضها على التحكيم كنظام مواز للقضاء لا يخلو من مزايا حيث ينتهي الى حكم يتقيد به الفرقاء ويؤدي الى حسم النزاع الذي شجر بينهم بسرعة ملحوظة وبقدر اقل من الجهد والتحكيم قوامه إرادة الأطراف اذ تهيمن هذه الإرادة على نظام التحكيم بأكمله بدءا من الاتفاق على المبدأ ذاته مرورا باختيار المحكمين.

IV مميزات التحكيم:

-قرارات التحكيم قطعية ونهائية: تتسم قرارات التحكيم بصفة الالزام والنفاذ بنفس درجة النهائية والالزام التي تتمتع بها الاحكام الصادرة من المحاكم.

-الحيادية: في غياب محكمة دولية لتسوية النزاعات التجارية قد يضطر أطراف التقاضي اللجوء الى التحكيم في المحاكم المحلية في موطن المدعي او المدعى عليه مما يعني محدودية الخيارات المتوفرة مقارنة بالتحكيم الذي يتيح إمكانية إيجاد هيئة محكمين محايدة تماما مما يبعد تماما احتمال التحيز الفعلي او الضمني لاحد أطراف النزاع اذ ان للأطراف حق تحديد مسار إجراءات ولغة التحكيم وتعيين المحكمين من أي جنسية شاءوا.

-السرعة: التحكيم وسيلة سريعة لحل النزاعات أسرع من إجراءات التقاضي امام المحاكم لذا يعتبر التحكيم الملاذ الأفضل لأطراف النزاع التجاري حيث يكون باستطاعة الأطراف التحكم في مسار إجراءات التحكيم كما يمكن للأطراف تحديد الجدول الزمني الذي يجب ان يستغرقه التحكيم وصولا الى القرار النهائي الملزم.

-السرية:

يضمن التحكيم السرية المطلوبة من قبل أطراف النزاع وتفادي الاثار السلبية المصاحبة غالبا لعلانية إجراءات التقاضي، حيث تنعقد جلسات التحكيم في إطار من السرية ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك، ولا يجوز لموظفي المركز او المحكمين المعنيين للفصل بالنزاع ان يفشوا تفاصيل دعاوى التحكيم.

قلة التكلفة: يعتبر التحكيم اقل تكلفة مقارنة بالتقاضي حتى في النزاعات التجارية الدولية المعقدة وذلك نتيجة لاختصار مراحل وإجراءات التحكيم مما يؤدي الى تقليل النفقات والتكاليف.

٧ التحكيم في المنازعات التجارية الدولية:

ماهي هيئة التحكيم في المنازعات التجارية الدولية وكيف يتم ذلك؟

تنشئ الحاجة الى التحكيم عندما يكون هناك تنازع بين الاطراف من دول مختلفة فعندما يكون هناك حالة تنازع في تطبيق القانون يأتي التساؤل أي القوانين يجب تنفيذه؟ واي جهة قضائية لها حق في نظر النزاع و فضه و من امثلة النزاع تلك التي تنشا عن اختلاف او عدم الالتزام بنصوص العقود و أيضا من هذه المنازعات تلك التي تنشا عن الاعتمادات المستندية التي تربط اطراف من دول مختلفة.

وجميع الخلافات يجري تسويتها بصورة نهائية وفقا لقواعد التصالح والتحكيم التي حددتها غرفة التجارة الدولية بباريس ويشارك في التحكيم محكم او أكثر يتم تعيينهم وفقا للقواعد.

ويتم النظر في المخالفات والمنازعات التي تنشا بين المتعاقدين بالمحكمة الدولية للغرف التجارية بباريس ويشترط لعرض المنازعات عليها ان ينص في العقد على جهة ومكان التحكيم حيث تتصف المحكمة الدولية للغرف التجارية بسرعة الإجراءات وانخفاض تكاليف التحكيم والسرية التامة لموضوع المنازعات.

ان في مجال التحكيم لدى غرفة التجارة الدولية يفرض مجموعة من الاشتراطات وهي كالاتي:

-يشترط لإجراء التحكيم ان يتفق الأطراف على الاتجاه اليه.

-ان يكون الخلاف الذي يطرح ذا طابع دولي.

-ان تكون القضية ذات طابع تجاري.

حيث توصي الغرفة التجارية الدولية باستخدام الصيغة التالية كشرط لقبول التحكيم (جميع الخلافات الناشئة فيما يتعلق بهذا العقد تجري تسويتها بصفة نهائية وفقا لقواعد التصالح والتحكيم للغرفة الدولية للتجارة بواسطة محكم او أكثر يجرى تعيينهم وفقا لتلك القواعد وتضاف الى هذه الشروط المكان الذي تجرى فيه عملية التحكيم وعدد المحكمين والقانون الوطني الذي يسري على العقد بالنسبة لبعض الدول او القانون الواجب التطبيق مع تحويل المحكمين سلطة التسوية الودية دون التقييد بنصوص القواعد الرسمية.

إجراءات التحكيم لدى غرفة التجارة الدولية :

تبدأ بطلب كتابي من أحد أطراف او جميعهم الى سكرتارية محكمة التحكيم او عن طريق اللجنة الاهلية الموجودة في بلده متضمنا البيانات التالية:

الأسماء والعناوين الكاملة لأطراف الخلاف

ظروف وملابسات الموضوع في صورة بيان دقيق شامل

تحديد الموضوع من وجهة نظر الطرف الشاكي

جميع البيانات المتعلقة بعدد المحكمين واختيارهم وإذا لم يتسن تقدير قيمة المبلغ المطالب به على سبيل القطع يحتفظ الطالب بحق تقديره فيما بعد او يترك تقديره للمحكمين ويجب ان يكون الطلب:

محررا بإحدى اللغتين الإنجليزية او الفرنسية

ان يكون مصحوبا بأصول ونسخ بعدد أعضاء هيئة التحكيم ونسخة إضافية لجميع المستندات والوثائق المثبتة للاتفاقات المبرمة بين الاطراف ومن بينها شرط اتفاق التحكيم.

ان يكون طلب التحكيم مصحوبا برسوم التسجيل حيث تشكل محكمة التحكيم من رئيس او رئيسين مساعدين نواب الرئيس ومستشارين فنيين وسكرتير عام يختارهم مجلس غرفة التجارة الدولية وذلك بالإضافة الى الأعضاء الذين تعينهم اللجان الاهلية وتتولى كل لجنة تعيين مندوب دائم ونائب له وتتولى المحكمة مراقبة وضمان تطبيق قواعد ونظم التحكيم فليس من اختصاصها اصدار في موضوع الخلاف وانما تقوم بتنظيم ومراقبة عملية تسويته والحكم فيه بواسطة الإجراءات الإدارية وتباشر المحكمة اعمالها خلال الجلسات تعقدها مرة كل شهر.

بعد تقديم طلب التحكيم الى سكرتارية المحكمة، تقوم بإخطار الطرف المشكو في حقه بصورة الطلب وذلك بان ترسل اليه نسخة مصحوبة بنسخ من جميع المستندات المرفقة به على ان يبعث الطرف المشكو في حقه برده على ذلك الاخطار الى سكرتارية المحكمة في اسرع وقت و قد حددت قواعد التحكيم مهلة أقصاها 30يوما تستأنف المحكمة و المحكمون بعدها إجراءات التحكيم دون انتظار لوصول رد الطرف المدعو للتحكيم و عند وصول رد المدعو للتحكيم تقوم السكريتارية بإبلاغه الى الطرف الشاكي و هنا ينبغي عليه ان يقدم للمحكمة بيانا اخر في صورة رد على تلك الادعاءات المضادة و ذلك خلال الفترة لا تتعدى 30يوما من تاريخ اخطاره برد الطرف المشكو في حقه و بعد ذلك تحال القضية الى المحكم .و اتفاق التحكيم لا يمنع الأطراف من التقدم لدى السلطات المختصة بطلب اتخاذ إجراءات وقائية او تحفظية سواء قبل او بعد إحالة القضية الى المحكم .

صور التحكيم في العقود التجارية من حيث النوع:

قد يتفق الأطراف من خلال اتفاق التحكيم على نوع هذا الأخير اما ان يكون تحكيم خاص او مؤسساتي تبعا لقناعة الأطراف.

يكون التحكيم الخاص في العقود التجارية عندما تتكفل الهيئة التحكيمية بتنظيم مسطرة التحكيم و تنظيم عملية التحكيم الا اذا اتفق الأطراف في اتفاق التحكيم على اتباع إجراءات معينة او نظام تحكيم معين ، فالتحكيم الخاص هو الشكل العادي في التحكيم بمناسبة منازعات العقود التجارية حيث يختار الأطراف الهيئة التحكيمية او المحكم ، كما يحددون القواعد الواجبة التطبيق بعيدا عن ايت مؤسسة او مركز للتحكيم و يتميز التحكيم الخاص بكونه يوفر السرية بعيدا عن القضاء التي ممكن ان تشوه سمعتهم في السوق كما انه اقل كلفة و اكثر سرعة و يتناسب مع عقود الوكالات بعمولة وعقود السمسرة و عقود نقل البضائع .

اما بالنسبة للتحكيم المؤسساتي في العقود التجارية يكون نظامي عندما يتفق الأطراف على اسناد عملية التحكيم الى مؤسسة تحكيمية تتولى تنظيم و حسن سير عملية التحكيم ، فالتحكيم المؤسساتي هو الذي يتم من خلال مركز التحكيم وله قواعده الخاصة في تدبير النزاع و هذا النوع شانه شان التحكيم الخاص فانه يستمد اختصاصه من إرادة الأطراف لكنه يختلف عن التحكيم الخاص من حيث الإجراءات المسطرية للتحكيم حيث يتولى المركز التحكيمي تدبير النزاع وفق الإجراءات الخاصة به و المتبعة من طرف المؤسسة التحكيمية مع احترام حقوق الدفاع و المساواة بين الأطراف كما ان الأطراف قد يختارون الهيئة التحكيمية لكن المؤسسة التحكيمية مع احترام حقوق الدفاع و المساواة بين الأطراف كما ان الأطراف قد يختارون الهيئة التحكيمية هي التي تبقى دائما مشرفة على تدبير النزاع و الاشراف على حسن سير مسطرة التحكيم و في حال عدم تحديد الأطراف للهيئة التحكيمية ، فان المؤسسة التحكيمية تقوم بتعيين الهيئة التحكيمية وفقا لقواعدها الخاصة ، حيث تعد المؤسسة التحكيمية قائمة من المحكمين و يختار الأطراف ما يناسبهم من محكمين فالمركز التحكيمي لا يفصل في النزاع بنفسه بل يقوم بالإشراف على مسطرة التحكيم و مراقبة اجراءاته .و هناك مجموعة من مؤسسات التحكيم الدولي نذكر منها :

جمعية التحكيم الفرنسية بباريس، غرفة التحكيم البحرية بباريس، معهد روما لتوحيد القانون الخاص، محكمة التحكيم الدولي بلندن، هيئة التحكيم التجاري الامريكية، المركز التحكيمي للغرفة التجارية الاقتصادية بفيينا.

صور التحكيم في العقود التجارية من حيث الشكل:

يعمل أطراف العقود التجارية على تضمين هذه العقود بمجموعة من الشروط لتحقيق المصلحة المتبادلة بينهم مع شرط اللجوء الى التحكيم اثناء ابرام العقد وقبل حدوث نزاع فان الأطراف يمكنهم ابرام عقد التحكيم بعد حدوث نزاع حول العقد التجاري و عليه فان شرط التحكيم هو ان يلتزم فيه اطراف العقد ان يعرضوا على التحكيم كل نزاع قد ينشا عن العقد المتفق عليه.

VI التحكيم الإلكتروني في ظل التجارة الإلكترونية:

نظرا للأهمية العملية التي يؤديها التحكيم الإلكتروني في حل المنازعات التجارية الإلكترونية والأعمال الإلكترونية بشكل عام، فإن نظامه القانوني الذي يعمل به يجب أن يراعي متطلبات المعاهدات والاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال التحكيم وفي مجال تنفيذ الأحكام الأجنبية، ومراعاة الأنظمة القانونية الداخلية في الدول التي ينتمي إليها الأطراف، لأن معظم الأحكام الصادرة عن المحكمين ستنفذ داخل دولة أحد أطراف النزاع، وهذه الأحكام هي ليس من النوع المطبق مباشرة من قبل هذه المراكز والمحاكم الافتراضية، بل يتطلب إصدار الأمر بتنفيذه في إطار القوانين الداخلية المنظمة.

دوافع اللجوء الى التحكيم الالكتروني:

أولاً: الدوافع الاجرائية

1- السرعة والقيود في الإجراءات

2- تحقيق الحماية القضائية قبل التنفيذ

3- الرغبة في عدم التعرض لانفتاح القضاء

ثانياً: دوافع اقتصادية

1- احتياجات التجارة الدولية

2- تشجيع الاستثمارات الدولية

ثالثاً: دوافع فنية

1- الرغبة في عرض النزاع على ذوي الخبرة الفنية الخاصة أو الموثوقة.

2- الرغبة في تجنب تباطؤ ومصاريف القضاء، وبالتالي الوصول إلى حل سريع وغير مكلف للخلاف

مراكز التحكيم الإلكترونية:

أو ما يعرف بمراكز التحكيم عن بعد، ويمكن تعريفها على أنها وسيط محايد وغير متحيز على شكل مراكز على الإنترنت يتفق أطراف النزاع على العمل معها للوصول إلى حل افتراضي للنزاع مع إ عطاء الأطراف السلطة الكاملة لحل النزاع دون أي قرارات يفرضها الوسيط أو غيره وتنفيذ الوساطة الإلكترونية يجب أن تكون بموافقة أطراف النزاع، وهو شرط في العقد الأصلي.

آ. الإجراءات المتبعة في التحكيم الإلكتروني:

ونصت التشريعات المختلفة على أن يكون المحكّم واحدًا، وإذا تعددوا فيكون عددهم فرديًا و في التحكيم الإلكتروني يتم اتباع اجراءات التحكيم النظامي، وتضاف إليها قواعد إضافية متعلقة بالتحكيم الإلكتروني باتفاق الأطراف، ولعل أبرزها كيفية التواصل بين المتقاضين و المحكّمين عن بعد عبر الإنترنت، وكيفية تقديم الوثائق إلكترونيًا وأهمية الحفاظ على سرية المعلومات التجارية والصناعية التي تهم اطراف النزاع و يجوز للأطراف تحديد اجراءات التحكيم الإلكتروني ضمن اتفاقية التحكيم على النحو التالي:

1- التقديم على مركز التحكيم المعين من خلال النموذج الموضح بالموقع

2- يحدد كل طرف أسماء ممثليه في نظر النزاع

3- تحديد وسيلة التوصيل) بريد إلكتروني - فاكس - تلكس – مؤتمرات-الفيديو (

4- تقديم الوثائق والمستندات والأدلة بالطرق المذكورة أعلاه.

-5 يبدأ تاريخ النظر في النزاع باستلام المركز لطلب التحكيم

-6 تحدد محكمة التحكيم الإلكترونية أسماء المحكّمين

-7 يحدد المركز موعد المحاكمة

-8 يقوم المركز بإبلاغ الطرف الآخر بوجود النزاع وبداية المحاكمة

-9 يتم إنشاء موقع ويب _ رابط_ لكل تجربة) له اسم مستخدم وكلمة مرور خاصة به ، يتم تسليمها إلى الأطراف.

-10 تتم جميع اجراءات التحكيم إلكترونيًا على موقع المركز الإلكتروني.

1. طرق رفع النزاع:

-1 يتم رفع النزاع إلكترونيًا حيث يوجد نموذج معد مسبقًا يتم إرساله عبر الإنترنت مصحوبًا بنسخة من اتفاقية الوساطة بالإضافة إلى بيانات المدعي واختياره للوسيط أو ترك ذلك للمركز مقابل رسوم بدفعة مقدمة.

-2 بعد تلقي مراكز التحكيم الطلب المقدم للوساطة لحل النزاع يأتي دورها لقبول أو رفض النظر في النزاع، ومن أشهر مراكز التحكيم الإلكتروني مركز منظمة الملكية الفكرية ، وبعد قبول المركز، يتم إخطار الطرف الثاني) المدعى عليه (عن طريق البريد الإلكتروني مع تزويده باستمارة للرد) قائمة الإجابات (إذا استجاب المدعى عليه ووافق على الوساطة، يجب عليه إرفاق بياناته الموثوقة مع الاختيار وسيطًا أو اترك الاختيار لمركز التحكيم.

-3 بعد ذلك يقوم مركز التحكيم بتجهيز صفحة لعرض النزاع على موقع الكتروني معد لذلك ويمنح الطرفين كلمة مرور تمكنهما من دخول الموقع والاطلاع على صفحة النزاع.

-4 إذا رفض الوسيط النظر في النزاع، يتم إخطار الأطراف لاختيار وسيط آخر أو ترك الاختيار للمركز، وبموافقة الوسيط لسماع النزاع، تبدأ مهمته في النظر في البيانات المقدمة من الطرفين. ويسأل كل طرف عن طلباته وإلى أي مدى يمكنه التنازل للوصول إلى حل مرض وكذلك يحقق الطرفان مصالحهما خلال فترة زمنية محددة، على سبيل المثال 10-14 يوما كما هو محدد بواسطة Square Trade Center للرقابة والوساطة، حسب سرعة استجابة الأطراف وقبول الحل المقترح

-5 تظل إجراءات التحكيم والوساطة سرية تماما من وقت إرسال طلب الوساطة حتى ابرام التسوية النهائية المرضية للطرفين ويقتصر الوصول

إلى عملية الوساطة على الطرفين وممثليهما ووسطاءهما من بين المختارين فقط وليس غيرهم.

-6 في حالة عدم التوصل إلى اتفاق يحق لكل طرف اللجوء إلى القضاء كما يحق للطرفين الانسحاب من عملية الوساطة في أي وقت بعد جلسة الوساطة الأولى ، وحتى قبل إبرام التسوية النهائية ، مع حقهما أيضًا في استعادة البيانات التي قدموها.

ا) بدء إجراءات التحكيم.

تبدأ اجراءات التحكيم عبر الإنترنت أمام هيئة التحكيم في اليوم المعلن عنه سابقًا، والذي يتم إخطار أطراف النزاع به بعد تسليم مركز التحكيم الإلكتروني بيانات المدعى عليه ومنحهم فترة كافية لتقديم بيانات إضافية أو تعديلها، والسماح بذلك. تفويض أطراف النزاع لممثليهم بغض النظر عن الجنسية أو

المؤهلات الوكلاء الذين سبق رفع أسمائهم إلى المركز لتمثيلهم أثناء جلسات التحكيم، وتنحصر اجراءات التحكيم في البيانات المحددة المقدمة مع الدعوى والرد عليها أو تقديم طلب.

طلب من هيئة التحكيم ويقتصر على: الأدلة الكتابية، والأدلة الشخصية، والخبرة الفنية، والأدلة الشخصية من البيانات المعمول بها في قوانين الإثبات المختلفة، والتي يتم أخذها من قبل مراكز التحكيم البعيدة، كما يترك أطراف النزاع للمركز حرية طلب شهادة الشهود أثناء تحديد الآلية لسماع الشاهد والاتصال به بعد إخطار هيئة التحكيم بأسماء وعناوين الشهود وتحديد الوقائع حول الشهود الذين سيتم سماعهم وبعد موافقة هيئة التحكيم تعمل على تحديد آلية سماعهم، وهي: اما عن طريق الهاتف او استدعائهم لجلسة سرية عن بعد لسؤالهم ومناقشتهم حول النقاط المتعلقة بالنزاع ، ويتحمل طالبها مصاريف سماع الشاهد. طلب الخبرة الفنية، بحيث تتيح مراكز التحكيم الإلكتروني النزاع طلب الخبرة الفنية لإثبات الحقائق المتعلقة بموضوع النزاع، مثل عيب في البيع مثلاً، وتحديد مقدار الاضرار. التي حدثت للمشتري وتقدير سعر البيع، على سبيل المثال. وضعت مراكز التحكيم الإلكتروني آلية وشروط طلب الخبرة الفنية لدعم أي واقعة يراد الاعتماد عليها في النزاع، وبعد إخطار الهيئة بطلب الخبرة الفنية والاستقطاع قبل الفصل في حدود معقولة، وسماع رد الخصم على الطلب بالموافقة أو الاعتراض والبت في ذلك في أسرع وقت ممكن، وبموافقة اللجنة على الطلب، يحلف الخبير القسم. بعد ذلك، يُمنح القسم القانوني مهلة أقصاها شهر لتقديم تقرير الخبير، وبعد ذلك يمكن للأطراف مناقشة الخبير وسؤاله عن أي نقطة في تقريره.

بعد الانتهاء من تقديم البيانات، يتم إعادتها إلى تسوية النزاع خلال مدة أقصاها شهر واحد، ويصدر القرار

كتابة، وتكفي الأغلبية لصدوره بتوقيعه من رئيس الهيئة والأعضاء مع بيان راي العضو المخالف إذا كان الحكم بغير إجماع. ويتضمن القرار بالإضافة إلى الحكم تاريخه ومكان صدوره وأجور المحكمين ونفقاتهم وأجور الخبراء وأي مصاريف أخرى وانقضاء القرار ما لم يتفق الأطراف على عدم إهماله. تزود اللجنة المركز بالقرار الذي سيتم تسليمه إلى الأطراف، ويكون الحكم ملزمًا عند الاستلام.